

الحجة والحرم يحرمون فيها القتال والقراع فينبشون الى الدعة والاناة والسلم والامان
فتروج المتاجر وتقوم الاسواق وتامن السابلة

ولا جرم ان اماء هذه الشهور كانت تدل بحسب وضعها على صفات في مسيماها
فسمي المحرم للحرم والحرب والغارات فيه ورجب لحرفهم اياه يقال رجيت الشيء اذا خفته
وانشد (فلا تبها ولا ترجها) وذو القعدة لتعودم فيه عن الحرب وذو الحجة لانهم كانوا
يجيئون فيه الى البيت العتيق وكذلك صفر سمي بالاسواق التي كانت باليمن سمي الصفرية
وكانوا يتارون فيها ومن تخلف عنها تلف وقال نابغة ذبيان

اني هبت بني ذبيان عن افنى وعن ترضهم في كل اصفار

وقيل انما سمي الصفر لان المدن كانت تظلو فيه من اهلها بخروجهم الى الحرب وهو
ماخوذ من قولم اصفرت الدار منهم اذا خلت وشعبان لشعبهم الى مياههم وطلب الغارات
وشوال لان الايل كان تسول فيه ذلك الوقت باذناها تشاءت به العرب ولذلك
كرهت التزويج فيه وقيل فيها غير ذلك اما الربيع فيبدل على الخضر والحيا ويلزم ان
يكون الربيعان وضعا في الاصل لاوقات الزرع حيث ترين الارض وتأخذ زرعها وينهل
بجرءائها النظر. وبعدها جمادى وفي مدلولها وم الكثير من عطائنا وعلواء الافرج اذ
نظروا الى ما يدل عليه بعض اشتغافات هذه الكلمة من البرد الفارس وان الجهد هو
الثلج ونحو ذلك فاضطربوا في المقام حتى قال البيروني في كتاب الآثار وابو معشر في
كتاب الالوف وغيرهم ان الربيعين شهرا خريف لوقوعها قبل الجاديين وتخلوا له بان
العرب كانت تسمي الخريف ربيعاً الى غير ذلك . اقول ان كلمة الربيع تحمل هذا
لذاتها ولكن بأية موقع شهر رمضان وذي الحجة لان هذا الاخير يجب ان يكون في
ازمان النار والكلال كما سنبينه . ثم ان القريس وشدة البرد وتزول الثلج ونحو ذلك
حالات قل ما تعرف في جزيرة العرب او يذكر لها شأن فلذا ارى لجمادى معنى آخر
بوافق موقعها من السنة رمان كان اقرب من الصحة وذلك ان الجاد في اللغة الارض
والسنة لم يصبها مطر والنبات التي لا لبن لها ويقال للنجيل المسك جمادى كقطام ان
هو جماد الكف ويقال ظلت العين جمادى جامدة لا تدمع فيمكن ان يقال اذن بلا
تريب ان الجاديين أطلقوا في الاصل على الاوقات التي تجذب فيها الارض وتنف وتزوي
الفصول وينشع النبات وعلى هذا يتسق النظام . ثم ان معنى رمضان شديد الحر ويؤخذ
منه انه اكثر الشهور وقداة مصائف وحرارة قبض وجرمات هجير ويصح هذا المعنى

ايضاً بما قلناه في الجاهدين

فهري البصر ما اوضحنا انه يجب ان يكون بين هذه الشهور وبين الفصول نسب قوية ووشائج متينة يعلم منها انها لم توضع لسنة قمرية محضة لانه لما كانت السنة القمرية اقل من السنة الشمسية ١١ يوماً فلا بد ان تتقدم عليها اكثر من شهر في كل ٣ سنين واكثر من فصل في ٩ سنين فلو كانت العرب اتبعت في حسابها تقويماً قمرياً محضاً كانت النسب التي بين اسماء هذه الشهور وبين الفصول ذهبت بالكليبة من اوائل الامر بحيث لا يبقى لم في استعمالها من سبيل - فيلزم ان تكون هذه الاشهر وضعت لسنة شمسية قمرية وذلك ما اراه واروي عن العلامة ابي معشر قال « كانت العرب قديماً تستعمل سني القمر برؤية الاهلة وكانوا يحجون في العاشر من ذي الحجة وكان لا يقع هذا الوقت في فصل واحد من فصول السنة بل يختلف فرقاً يقع في زمن الصيف ومرة في زمن الشتاء ومرة في النصلين الباقين لما يقع بين سني الشمس والقمر من التفاضل فارادوا ان يكون وقت حجهم موافقاً لاوقات تجارتهم حيث يكون الهواء معتدلاً في الحر والبرد مع توريق الاشجار ونبات الكلال تسهل عليهم المسافرة الى مكة وتجروا بها مع قضاء مناسكهم فتعلموا عمل الكيسة من اليهود وسموه النسي اي التأخير »

وقد ابد هذا الرأي اكابر العلماء والمؤلفين كالمسعودي والبيروني والمقرئزي وحاجي خليفة صاحب كشف الظنون وبالجملة فكل من تثق به من الشيخ والرواة قال هذا القول ولا حاجة لايراد عباراتهم لان هذا مسلم عند من خالفنا

وعندي ان اتخاذا النسي وتسمية الشهور باسمائها الجديدة مع تلك النسبة مما يدل على انها احبوا في زمن واحد ويؤيد هذا عبارات التاريخ اذ ان المقرئزي ومحمد الجركمي يتولان بان النسي بدئى بوقبل الاسلام بنحو قرنين وهو الزمن الذي يتول المسعودي وغيره ان فيه اتخذت تلك الاسماء للشهور

هذا وقد اختلف المؤلفون في كيفية الكيس ومقداره فقال ابو الفدا والمسعودي كانت العرب تكبس في كل ثلاث سنين شهراً ونسبوه النسي وقال حاجي خليفة انها كانت تكبس كل ١٢ سنة بسبعة اشهر وذهب البيروني والمقرئزي ومحمد الجركمي الى انهم كانوا يكسون كل ٢٤ سنة تسعة اشهر وسنين فيما بعد الصواب من هذه الاقوال وليعلم انه مما كان مقدار هذا الكيس فان ذلك كان يضاف في آخر السنين كما هي طريقة اليهود لا في اثنائها كما كان يفعل الرومانيون قبل يوليوس قيصر

وكانت اليهود تلتب بالناسي رئيس طائفة سانبدران وهي كما في قاموس كاسنيل
عصابة كان من وظائفها تعيين السنين الكيسة وضبط التواريخ
وقد اخذ العرب لهذا الامر رجلاً من كنانة وكان يدعى الفلمس واولاده الفائمون
بهذا الشأن تدعى الفلامسة وهم النسقة وآخر من تولّى ذلك من اولاده ابو غامة جنادة
بن عوف بن امية بن قلع بن عباد بن قلع بن حذيفة وكانوا كلهم نسقة واول من
فعل ذلك منهم كان حذيفة وهو ابن عبد قيس بن عدي بن عامر بن ثعلبة بن مالك
ابن كنانة وقال شاعرهم يصف ابا غامة

فذا ققيم كان يدعى القلماً وكان للدين لم مؤسماً
ستمعاً في قوله مرأساً

وقال آخر

مشهد من سانبني كنانة معظم مشرف مكانة
مضى على ذلك زمانة

وقال غيره

ما بين دور الشمس والحلال مجمعة جمعاً لدى الاجال
حتى يتم الشهر بالكمال

ولا ريب في ان هذه النقطمة الثالثة وهي من كلام جاهلي لا تبقى في النفس حاجة
من ان العرب كانت تستعمل الكيس. ويؤخذ من عبارات البيروني والمسعودي والمقريزي
انهم لا يعنون بالنسبي الا الكيس اما ابن اسحق وصاحب القاموس والجوهري واليساوي
وجلال الدين فانهم سكتوا عن هذا ولم يذكروا النسبي الا فيما ينصرف الى تأخير
حرمة شهر لاخر. وذهب الجوهري الى ان العرب يصعب عليها تحريم ثلاثة اشهر متواليات
لما التوى من موالاته الفارات ومداومة الحروب وما في ذلك من معاشهم فكانت
النسقة تنقل حرمة الحرم الى صفر وذلك بعد انقضاء مناسك الحج عند منصرفهم من منى
وزعم الفيروزبادي ان من النسبي نقل حرمة رجب الى شعبان اقول هذا كلام
لا دليل عليه ولا يصح ان يكون لانه لا معنى لنقل حرمة رجب قبل اياه بسة اشهر
وعبارة الجوهري ايضاً تناقضة وكذلك عبارة ابن اسحق في السيرة حيث يقول (كانت
العرب اذا فرغت من حجها اجتمعت الى الناس فحرم الاشهر الحرم المحرم ورجباً وذا
القعدة وذا الحجة فاذا اراد ان يجعل منها شهراً اهل الحرم فاحلوه وحرم مكانة صفر

ليواطوا عدة الاشهر الاربعة المحرم) وبالجملة فلا دخل لهذا الامر فيما نحن فيه
وقال محمد الجركسي وقوله الصواب ان النسى يطلق على معينين احدهما الكيس
والآخر تأخير حرمة المحرم الى صفر

وقال المسير ديماسي في هذا المثلث كلاماً نحن نحاسبه عليه ولكننا نذكر قبل ذلك
الآية الشريفة والخطبة النبوية ونأخذ من ذلك ما يؤيد قولنا قال الله تعالى في
سورة التوبة

”ان عدة الشهر عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والارض
منها اربعة حرم ذلك الدين التيمم فلا تظلموا فيهن انفسكم وقاتلوا المشركين كافة كما
يقاتلونكم كافة واعلموا ان الله مع المتقين انما النسى زيادة في الكفر يضل به الذين
كفروا يحلونه عمالاً ومجربون عمالاً ليواطوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله زين
لم سوء اعمالهم والله لا يهدي القوم الكافرين“

وقد قال كبار المفسرين في تفسير هذه الآيات الشريفة ما يؤيد ما قلناه قال
الغزالي في التفسير الكبير ”والسنة القمرية اقل من السنة الشمسية بمقدار معلوم
وبسبب ذلك نقصان تتل الشهر القمرية من فصل الى فصل فيكون الحج واقعاً في
الثناء مرة وفي الصيف اخرى وكان يشق الامر عليهم بهذا السبب وايضاً اذا حضروا
الحج حضروا للتجارة قريبا كان ذلك الوقت غير موافق لحضور التجارات من الاطراف
وكان يخل اسباب تجارتهم بهذا السبب فلما اقدموا على عمل الكعبة على ما هو معلوم“
ثم قال مستنبطاً من الآية امراً دقيقاً ”واعلم ان السنة الشمسية لما كانت زائدة على السنة
القمرية جمعوا تلك الزيادة فاذا بلغ مقدارها الى شهر جعلوا تلك السنة ثلاثة عشر
شهراً فانكر الله تعالى ذلك عليهم وقال ان حكم الله ان تكون السنة لا اقل ولا ازيد“
”وخطب النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة فحمد الله واثنى عليه وامر الناس بما شاء ان
يأمر ثم قال الا ان الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات والارض وان عدة
الشهر عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والارض منها اربعة
حرم ثلاثة متواليه ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب الفرد الذي بين جمادى وشعبان“
ولا شك ايضاً في ان هذا يدل دلالة صريحة على ما قلناه

اما ما ذهب اليه المسير ديماسي في الموضوع فهو مذهب غريب وهوان اهل
المدينة كانوا يستعملون السنة القمرية الشمسية وكذلك قبائل اليمن اما اهل مكة وقبائل

كثيرة اخرى فلم يكن حسابهم سوى الحساب القمري الخفض وكأنته نقل عن المقرئ
نصاً يؤيد به مزعة . اقول هنا محكة الذكر ومجة البيض لأننا اذا اجلنا الفكر في
هنا الكلام ونورناه بلطمة صادقة تبين لنا فسادهُ من اول نظرة اذ يلزم من تسليم
ان الاشهر الحرم تقع في ازمة مختلفة بالنسبة لاهل المدينة واهل مكة وبالنسبة لبعض
القبائل والبعض الآخر ومعطوم ما كان بين العرب من المناقشات والفتارات فيأتي زمن
تكون فيه اهل جهة طعمة لاهل جهة اخرى اذ يكون القتال عليها حراماً بينما هو حلال لسواها
واجمع المؤرخون ايضاً على ان الموسم وهو زمن الحج كان في وقت واحد لكافة العرب
وكذلك عكاظ الذي كان يقيم في القعدة

اما المقرئ فانه بعد ان ذكر ان الجاهلية عموماً كانت تكبس كل ٢٤ سنة بستة
اشهر قال ان اهل المدينة كانت تكبس شهراً في كل ١٧٥ يوماً اي في كل ٢٣ شهراً
وهذا غلط وتحريف اتبعه المسيو دوساي فركب خلاف الصواب وحاد عن الطريق
وذلك ان المسيو دوساي لم يطلع على كتاب الآثار لليروفي لانه كتاب عزيز لا يكاد
يوجد الا في المكتبات القديمة فنقل عبارة المقرئ بنصها ولم يرجعها الى اصولها
والواقع ان المقرئ نقل عبارة الليروفي بالحرف الا انه سها في طريقة كس الثلاث
وثلاثين سنة بشهر فانها في الليروفي منسوبة لاهل الهند لا لاهل المدينة وبثبت ذلك
ما قاله المقرئ بعد هذا من انهم يسمون السنة الكييسة (ديما) وهي كلمة لا معناه
لها في لغتنا العربية وإنما هي كلمة هندية تنطق في السنسكريت هكذا (ديمازا) اعني
ذات الشهرين وهو لقب لبق على السنة الكييسة التي يكون فيها شهران باسم واحد كسنة
اليهود الكييسة التي يأتي فيها بعد شهر اذار اذار آخر واذا تكرر ذلك علمت ان ما قاله
المسيو دوساي واطال فيه في حيد عن الحقيقة ومعزل عن الصواب (ستأتي البقية)

ان الذين يذهبون الى جهات القطب الشمالي يرون ان لون بشرتهم يصير اصفر ضارباً
الى الخضرة بعد مضي ليل تلك الاصقاع الطويل وقد اختلف في سبب ذلك فظن بعضهم
انه حادث عن آفة في البصر فيرى الانسان جلده وجلده رفاقه اصفر لتعود عينيه على الظلمة
الطويلة وقال غيرهم بل هو حادث من تغير في الدم او الجلد وقد فصل الخلاف الآن بان
احد المهندسين من رواد القطب الشمالي تجب شهراً كاملاً بعد ان اشرفت الشمس فزاد
اصفرار بدنه وثبت من ذلك ان اللون حقيقي في الجلد من انحجاب نور الشمس لاعرضي في العين